

وفي الجلسة ذاتها ، قرر المجلس أيضاً ، بناءً على طلب مثل الأردن^(٧٣) ، أن يوجه دعوة إلى السيد كلوفيس مقصود ، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت .

(٧٣) الوثيقة ١٦٠٩١ S/1609١ الواردة في محضر الجلسة ٢٤٩١ .

الألمانية ، والرئيس الأخضر ، وزامبيا ، وسان تومي وبرينسيبي ، وسانست فنسنت وجزر غرينادين ، وسريلانكا ، وسنغافورة ، وشيلي ، وغواتيمالا ، وغينيا - بيساو ، وكولومبيا ، ومصر ، ومنغوليا ، والهند ، وهنغاريا ، ويوجوسلافيا إلى الاشتراك في مناقشة المسألة دون أن يكون لهم حق التصويت .

شكوى أنغولا ضد جنوب إفريقيا^(٧٤)

وفي الجلسة ٢٥٠٧ ، المعقدة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، قرر المجلس دعوة ممثلي تركيا وكوبا إلى الاشتراك في مناقشة المسألة ، دون أن يكون لها حق التصويت .

القرار ٥٤٥ (١٩٨٣)
المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

إن مجلس الأمن ،
وقد استمع إلى بيان الممثل الدائم لأنغولا لدى الأمم المتحدة^(٧٥) ،

وإذ يساوره بالغ القلق لاستمرار احتلال القوات العسكرية لجنوب إفريقيا لأجزاء من جنوب أنغولا ، منتهكة بذلك مبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي .

وإذ يساوره شديد القلق إزاء الخسارة الفادحة في الأرواح البشرية والدمار الواسع النطاق الذي لحق بالمتبلكتات نتيجة لاستمرار الهجمات على أراضي من أنغولا واحتلالها عسكرياً ،

وإذ يشير إلى قراراته ٣٨٧ (١٩٧٦) ، ٤٢٨ (١٩٧٧) ،

٤٤٧ (١٩٧٩) ، ٤٥٤ (١٩٧٩) ، ٤٧٥ (١٩٨٠) ،

وإذ يضع في اعتباره أن الفقرة ٤ من المادة ٢ من الميثاق تنص على أن تتنزع جميع الدول الأعضاء في علاقاتها الدولية عن التهديد بالقوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة ،

وإذ يدرك الحاجة إلى اتخاذ تدابير فعالة للمحافظة على السلم والأمن الدوليين نظراً إلى استمرار انتهاك جنوب إفريقيا للميثاق ،

١ - يدين بقوة استمرار احتلال جنوب إفريقيا العسكري لأجزاء من جنوب أنغولا مما يشكل انتهاكاً صارحاً للقانون الدولي ولاستقلال أنغولا وسيادتها وسلمتها الإقليمية ؛

مقررات

في الجلسة ٢٥٠٤ ، المعقدة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، قرر المجلس دعوة ممثلي أنغولا ، والبرازيل ، والبرتغال ، وبوتسلانا ، وجنوب إفريقيا ، وزامبيا ، والصومال ، وموريتانيا ، وموزambique ، والهند ، ويوجوسلافيا إلى الاشتراك ، دون أن يكون لهم حق التصويت ، في مناقشة البند المعنون : «شكوى أنغولا ضد جنوب إفريقيا : رسالة مؤرخة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ووجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لأنغولا لدى الأمم المتحدة (١٦٢١٦) »^(٧٦) .

وفي الجلسة ٢٥٠٥ ، المعقدة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، قرر المجلس دعوة ممثلي الأرجنتين ، والجماهيرية العربية الليبية ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والجمهورية الديقراطية الألمانية ، وكندا ، ومصر ، ونيجيريا إلى الاشتراك في مناقشة المسألة ، دون أن يكون لهم حق التصويت .

وفي الجلسة ٢٥٠٦ ، المعقدة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، قرر المجلس دعوة ممثلي إثيوبيا وبنين إلى الاشتراك في مناقشة المسألة ، دون أن يكون لها حق التصويت .

وفي الجلسة ذاتها ، قرر المجلس أيضاً ، أن يوجه الدعوة ، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، إلى رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة .

(٧٤) اتخذ المجلس أيضاً قارات ومقررات بشأن هذه المسألة في السنوات ١٩٧٨ ، ١٩٧٩ ، ١٩٨٠ و ١٩٨١ .

(٧٥) انظر : الوثائق الرسمية مجلس الأمن ، السنة الثامنة والثلاثون ، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ .

- ٥ - يهيب بجميع الدول الأعضاء أن تمنع عن أي عمل من شأنه الإضرار باستقلال جمهورية أنغولا الشعبية وسلامتها الإقليمية وسيادتها ؛
- ٦ - يرجو من الأمين العام أن يراقب تنفيذ هذا القرار وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى مجلس الأمن ؛
- ٧ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره .
- أخذ في الجلسة ٢٥٠٨ بأغلبية ١٤ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع عضو واحد عن التصويت (الولايات المتحدة الأمريكية) .
- ٢ - يعلن أن استمرار الاحتلال العسكري غير الشرعي لأراض من أنغولا هو انتهاك صارخ لسيادة أنغولا واستقلالها وسلامتها الإقليمية وهو يعرض السلم والأمن الدوليين للخطر ؛
- ٣ - يطالب بأن تسحب جنوب إفريقيا فوراً دون شروط جميع قوات الاحتلال التابعة لها من أراضي أنغولا وأن تكف عن جميع انتهاكات حرمة تلك الدولة وأن تحترم من الآن فصاعداً سيادة أنغولا وسلامتها الإقليمية احتراماً دقيقاً ؛
- ٤ - يرى ، كذلك ، أن من حق أنغولا الحصول على تعويض مناسب عن آية أضرار مادية لحقت بها ؛